

# صحيح ابن خزيمة - كتاب الإمامة في الصلاة 7341-5-31

عبدالعزیز الراجحي

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم صلي اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين والمستمعين قال الامام ابن خزيمة رحمه الله تعالى في كتابه الصحيح - [00:00:00](#)

كتاب الامامة في الصلاة وما فما ورد فيها من السنن باب ذكر الدليل على ضد قول من كره للابن امامة ابيه قال ابو بكر قبر النبي صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرؤهم - [00:00:21](#)

باب التغليظ على الائمة في تركهم اتمام الصلاة بس ما ذكره. ايش عد ضباب ذكر الدليل على ضد قول من كره للابن امامة بامامة ابيه قال ابو بكر خبر النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:44](#)

يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله. يعني حديث عام من كتاب الله ويشمل. يشمل اباه معه وهي ام اباه وغير ابيه لعموم الحديث ومن هو من كره امامة لابن ابيه لا وجه لهذه الكراهة - [00:01:07](#)

على وجه الله ليس هناك العموم اقرأه من كتاب الله نعم الله عليك ها فيعمهم اكبرهم اه قال اذا اذا سافرت اه هذا في حديث اه مالك بن الحويرث لانهم متساوين في القراءة وفي السنة وفي الاسلام - [00:01:27](#)

توهما فقال يا ام كلثوم كما دلها على الحديث الاخر يوم من كتاب الله سواء اعلمهم السنة فان كانت ثم هجرة فان كان الهجرة فاقدمهم سلما فان كانوا فان استووا فان تساوا في - [00:01:53](#)

اقدمهم فاكبرهم سنا قالوا لامك يكفركم ومالك بن الحويرث واصاحبه؟ متقاربين بالقراءة والسنة متساوين فلذلك امر يؤم يؤمهما اكبرهما قال فاذا اذا حضر الصلاة فاذن واقمها ولا امكما اكبركما به وجوب الاذان - [00:02:09](#)

بحجة من قال بالاذن الواجب الامر الوجوب سفر وان كل جماعة لها باب التغليظ على الائمة في تركهم اتمام الصلاة وتأخيرهم الصلاة باب التغليظ باب التغليظ على الائمة في تركهم اتمام الصلاة وتأخيرهم الصلاة نعم لا شك ان - [00:02:30](#)

عدم الصلاة وكذلك التأخير اخروا الصلاة بعضهم مرضا يومية كانوا يؤخرون الصلاة لا تؤخره الصلاة وكذلك عدم ثواب الصلاة كثير مما يحبون قال الامام احمد رحمه الله في نفس الصلاة - [00:02:57](#)

في رسالة الصلاة صليت مع في في مئة مسجد فما رأيت احدا منهم يقيم الصلاة كصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم والدليل على ان صلاة الامام قد تكون ناقصة وصلاة المأموم تامة - [00:03:13](#)

ضد قول من زعم ان صلاة المأموم متصلة بصلاة امامه ولهذا يكون صلاة الامام التامة وصلاة الامام الناقص تامة وان صلاة المأموم ليست مرتبطة بالامام يعني قد يكون الامام يخل ببعض السنن - [00:03:33](#)

ويأتي بها المأموم نعم احسن الله اليك هذا التوقف اه بخزيمة رحمه الله النصوص واجب فقه باب التغليظ على الائمة في تركهم اتمام الصلاة. نعم. وتأخيرهم الصلاة والدليل على ان صلاة الامام قد تكون ناقصة وصلاة المأموم تامة - [00:03:55](#)

ضد قول من زعم ان صلاة المأموم متصلة بصلاة امامه. نعم. اذا فسدت صلاة الامام سدت صلاة المأموم زعم في صلاته و صلى وهو محدث ثم تذكر فانه يتأخر ويقدم - [00:04:27](#)

احد المؤمنين ثم الصلاة فسدت صلاته والصلاة لم تفسد وهذا مسألة فيها خلاف الحنابلة والجماعة قالوا اذا على طهارة ولكنه ما يستطيع الاستمرار فانه في هذه الحالة يقدم من يتم الصلاة - [00:04:53](#)

الذي كان ليس على طهارة فليس له ان يقدم والائمة الثلاثة يرون انه لا فرق بين المسألتين حتى ولو كان على غير طهارة وثم تذكر

فانه يقدم في عموم اه قول النبي يصلون لكم فان اصابوا فلكم ولهم وان اخطأوا فلكم وعليهم - [00:05:10](#)

انا اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا علي ابن حجر السعدي قال حدثنا اسماعيل ابن عياش عن عبدالرحمن بن حرملة الاسلمي حاء وحدثنا الحسن بن محمد بن الصباح - [00:05:31](#)

قال حدثنا عفان وقال حدثنا بهيب قال حدثنا عبد الرحمن بن حرملة حاء وحدثنا يونس ابن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يحيى ابن ايوب عن عبدالرحمن ابن حرملة الاسلمي - [00:05:52](#)

عن ابي علي الهمداني قال سمعت عقبة ابن عامر رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ام الناس فاصاب الوقت واتم الصلاة فله ولهم - [00:06:13](#)

ومن انتقص من ذلك شيئا فعليه ولا عليهم هذا حديث ابن وهب ومعنى احاديث ومعنى احاديثهم سواء. من اصاب من اصابه. احسن الله اليك. من من ام الناس طاب الوقت واتم الصلاة فله ولهم - [00:06:33](#)

ومن انتقص من ذلك شيئا فعليه ولا عليهم هذا حديث ابن وهب ومعنى احاديثهم سواء وش قال عليه؟ احسن الله اليك قال اسناده حسن من اجل حرملة ابن ابن عبد الرحمن ابن حرملة - [00:06:55](#)

واخرجه ابن حبان من طريق المصنف واحمد وابو داود والطحاوي والبخاري في الكبير قال اسناده حسن من اه اللباني اسماعيل نعيمر الجيزة من بلدة بلدة جيزة قال ايش اه - [00:07:17](#)

قال قال الحافظ في ايش؟ في الفتح قال الحافظ ايش يقول قاعد كذا رواه البخاري عن الربيع بن سليمان الجيزي عن سعيد بن عفير عن يحيى ابن ابي ايوب عن حرملة ابن عمران عن - [00:07:56](#)

ابي عن ابي اه عن ابي علي الهمداني به واراد بذلك تعليل الخبر باختلاف باختلاف فيه على يحيى ابن ايوب قال الحافظ وابن وهب احفظ من سعيد ابن حديث الباب عن من - [00:08:17](#)

عن في حديث الباب اه قال احسن الله اليك عن ابي جعلى الهمداني قال سمعت عقبة ابن عامر يقول ها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ام الناس فاصاب الوقت حرب - [00:08:36](#)

اين هو عبدالرحمن بن حرملة لانه سنيين احسن الله اليك في حرب نعم اخبرنا ابو طاهر هم حدثنا ابو بكر فقال حدثنا علي ابن حجر السعدي قال حدثنا اسماعيل ابن عياش عن عبد الرحمن ابن حرملة الاسلمي اسأل الله عمله - [00:08:49](#)

وحدثنا الحسن ابن محمد هذا حرملة احسن الله اللي في حرملة هذا حرملة يروي عن من يروي عن ابن عياش وابن يروي عن عن اسماعيل عن عن علي ابن حجر السعدي وشيخ السعدي وشيخ حرب ولا منهم - [00:09:13](#)

اه شيخ حرملة احسن الله عملك اه اسماعيل ابن عياش. هم يبي يشوف كلام الله قال الحافظ رواه الطحاوي. هم. عن الربيع بن سليمان الجيزي عن سعد بن عفير عن يحيى بن ايوب عن - [00:09:35](#)

ابن عمران عن ابي يعلى عن ابي علي الهمداني. هذي رواية اخرى غير ليست هي الموجودة هنا ما فيها اسماعيل بن عياش ولا فيها ولا فيها شيخ من هو شيخه - [00:09:57](#)

نعم احسن الله اليك لكنه كان فيها الهمداني احسن الله اليك. الهمداني الهمداني الشيخ تخ حرملة الخزيمة هذا موجود في الخزيمة لكن الحافظ ما فيه فيه الهمداني؟ اي نعم احسن الله اليك هو هو شيخ الهرملة - [00:10:10](#)

نعم. ايه. واسماعيل معياش ما فيه الا وجوده احسن الله عملك نفس الرواية الحافظ قال الحافظ رواه الطحاوي عن الربيع ابن سليمان الجيزي عن سعيد ابن عفير ايه عن يحيى ابن ايوب عن حرملة ابن عمران - [00:10:31](#)

عن ابي علي الهمداني ما في عياش اه لكن اه لكن الرواية الثانية احسن الله اليك بالتحويل من يعني يروي عن ايش عن الهم عن الهمدان. نعم احسن الله اليكم - [00:10:49](#)

في التحويل في السند احسن الله اليك حاء وحدثنا يوسف بن عبد الاعلى اخبرنا ابن وهب اخبرني يحيى ابن ايوب عن عبد الرحمن ابن حرملة عن ابي علي الهمداني اه - [00:11:09](#)

او يتكلم عن السند الثانية نعم ايش قال عليه؟ قال الحافظ رواه الطحاوي عن الربيع بن سليمان الجيزي عن سعيد بن عوفير عن يحيى بن ايوب عن ارملة ابن عمران عن ابي عن ابي علي الهمداني به. واراد بذلك تعليل الخبر بالاختلاف فيه على يحيى بن ايوب. هم - [00:11:23](#)

قال الحافظ وابن وهب احفظ من سعيد ابن عفير. وقد تابعه سعيد ابن ابي مريم على انه عبدالرحمن بن حرمة لا عن حرمة ابن عمران ثم قال الطحاوي لا نعرف لعبد الرحمن سماعا من ابي علي - [00:11:45](#)

قال الحافظ قد صرح بسمائه منه في روايته انتهى ثم قال عدد صالح اللحام قلت عبدالرحمن بن حرمة راجع له الثمر ها؟ يقول راجعوا الثمر احسن الله اليكم. راجع ايش؟ الثمر - [00:12:01](#)

قدر المستطاع في ايش اه يعني هذا كتاب فقه الحديث خش اعد كلامك الحديث نعم احسن الله اليك قال ملحمة للحديث نعم آ من ام قوس نعم آ الباب ولا السند؟ قال المتن المتن - [00:12:21](#)

قال احسن الله اليك من ام الناس فاصاب الوقت واتم الصلاة فله ولهم ومن انتقص من ذلك شيئا فعليه ولا عليهم هذا حديث ابن وهب ومعنى احاديثهم سواء اصاب الوقت - [00:12:56](#)

اذا صلى بعد خروجه كيف يكون له ولا عليهم تأخر الصفحة في الاحاديث الاخرى انهم انه انه سيأتي ائمة يؤخر الصلاة عن وقتها قال فصلوا الصلاة بوقتها ثم صلوا معهم سبحا - [00:13:21](#)

نافلة هذا كان هذا يعارضه ولذا اذا اصابوا الوقت فله فلهم وعليهم اذا لم يصيبوا الوقت واخروا الصلاة من وقتها فليس لهم ان يؤخروها فاذا اخر الامام الصلاة عن وقت فانه يجب عليه ان يصليها في الوقت - [00:13:40](#)

ثم يصلي معهم نافلة سبحة الحديث المسلم في غيره ها نقل ايه قال حدثنا ابو بكر ابن عياش عن عاصم عن اه زر عن عبد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلمكم تدركون اقواما يصلون الصلاة لغير وقتها. نعم. فان ادركتموهم فصلوا الصلاة في وقتها -

[00:14:02](#)

وصلوا معهم واجعلوها نعم هذا مخالف له في مسلم من الاحاديث نعم احسن الله درجته آ هذا هذا في مسلم ولا النسائي يحصل النسائي هذا شف نعم هذا لاثيوبيا احسن الله اليك. ايه فهذا فيه اشكال قوله في الحديث - [00:14:33](#)

فان اصاب الوقت فله فلهم وعليه ليس لهما الا الصالح هي معه اذا كان يؤخر الصلاة عن وقتها فانهم يصلوها فيجب عليهم الصلاة في وقتها ثم يصلون معهم نافلة من اجل - [00:14:57](#)

اه عدم الاختلاف وعدم الخروج عليهم فهذا فيه اشكال اعدل الحديث هذا يعني انه كان في المتن من ايش؟ قال اذا قال سمعت عقبة ابن عامر رضي الله عنه يقول - [00:15:15](#)

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم صلي من ام الناس فاصاب الوقت واتم الصلاة فله ولهم ومن انتقص من ذلك شيئا فعليه ولا عليهم ايه الوقت الوقت هو - [00:15:34](#)

الصلاة كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وتقدم عبد تأخر وتقدم عبد الرحمن اما الناس؟ ها هذا اصله سوف يأتي احسن الله اليك آ في تأخير النبي وسلم عن الصلاة عندما تأخر وتقدم عبد الرحمن بن عوف وام الناس - [00:15:55](#)

لا لا قال لا اعتقد في الوقت ما يضر لكن التأخر في الكلام فيه بعد خروج الوقت وتخرج الوقت فاصاب الوقت اه خاصة بالوقت قالوا الوقت والحديث الثاني يعارضه الاحاديث في مسلم - [00:16:15](#)

انكم سوف تدركون اقواما يؤخرون الصلاة عن وقتها فاذا ادركتم ذلك فصلوا الصلاة لوقتها وصلوا معهم وصلوها معهم سبحا. نعم نعم عليكم طيب فيكون فيك الحائض فيكون ضعيف هنا من جهة لشذوذه - [00:16:35](#)

سند وان كان صحيح او حسن لكن المثل شال قال في الحديث الصحيح احسن الله اليك. نعم ايه في اعصاب الوقت فاصاب الوقت لا مو فاصل الوقت اي نعم وش هالحديث؟ في الحديث قال - [00:16:54](#)

من ام الناس فاصاب الوقت واتم الصلاة فله ولهم هذا ما فيه نعم من الاشكال في الشرط الثاني الشطر الثاني ومن انتقص من ذلك

شيئا فعليه اشكالية انتقص الوقت فعليه وعليهم اذا اخروها - 00:17:16

عليهم ليس لهم ان يخرجوا عن وقتها نعم طلق باب الرخصة في انتظار الامام باب الرخصة في ترك انتظار الامام اذا ابطأ وامر المؤمنين وامر المأمومين احدهم بالامام باب الرخصة. باب الرخصة في ترك انتظار الامام اذا ابطأ وامر المأمومين احدهم بالامامة. وامر - 00:17:31

وامر المأمومين احدهم بالامامة لا اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد ابن عبد الاعلى الصنعاني قال حدثنا المعتمر قال سمعت حميدا قال حدثني بكر عن حمزة ابن المغيرة ابن شعبة - 00:18:00

عن ابيه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم تخلف فتخلف معه المغيرة ابن شعبة. فذكر الحديث بطوله قال وقال فانتهينا الى الناس وقد صلى عبد الرحمن بن عوف ركع - 00:18:26

فلما احس بجيئة النبي صلى الله عليه وسلم ذهب ليتأخر. يجيئه كذا او بمجيئه بجيئة النبي صلى الله عليه وسلم ذهب ليتأخر. هكذا عندكم؟ نعم لا فاوماً اليه النبي صلى الله عليه وسلم ان صلي - 00:18:44

فلما قضى عبد الرحمن الصلاة وسلم قام النبي صلى الله عليه وسلم والمغيرة فاكمل ما سبقهما قال ابو بكر هذه اللفظة قد يغلط فيها من لا يتدبر هذه المسألة ولا يفهم العلم والفقه - 00:19:07

زعم بعض من يقول بمذهب العراقيين ان من ادرك مع الامام اخر صلاته ان في هذه اللفظة دلالة على ان النبي صلى الله عليه وسلم والمغيرة. انما قضيا الركعة الاولى لان عبد الرحمن انما سبقهما بالاولى لا بالثانية - 00:19:30

وكذلك ادعوا في قول النبي صلى الله عليه وسلم وما فاتكم فاقضوا فزعموا ان فيه دلالة على انه انما يقضي اول صلاته الى اخرها. وهذا تأويل من تدبر الفقه علم ان هذا التأويل خلاف قول تأويله - 00:19:58

من تدبر الفقه علم ان هذا التأويل خلاف قول اهل اهل الصلاة جميعا اذ لو كان المصطفى صلى الله عليه وسلم والمغيرة بعد سلام عبد الرحمن بن عوف قضيا الركعة اولى التي فاتتهما - 00:20:23

لكان قد قضيا ركعة بلا جلسة ولا تشهد اذ الركعة التي فاتتهما وكانت اول صلاة عبد الرحمن بن عوف كانت ركعة بلا جلسة ولا تشهد وفي اتفاق اهل الصلاة ان المدرك مع الامام ركعة من صلاة الفجر يقضي ركعة بجلسة - 00:20:46

تشهد وسلام ما بان وصح ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقض الركعة الاولى التي لا جلوس فيها ولا تشهد ولا سلام وانما قضى الركعة الثانية التي فيها جلوس وتشهد وسلام - 00:21:15

ولو كان معنى قوله صلى الله عليه وسلم وما فاتكم فاقضوا. معناه ان وما فاتكم كما ادعى من خالفنا في هذه المسألة كان على من فاتته ركعة من الصلاة مع الامام ان يقضي ركعة بقيام وركوع وسجدتين - 00:21:36

بغير جلوس ولا تشهد ولا سلام وفي اتفاقهم معنى انه يقضي ركعة بجلوس وتشهد ما بان وثبت ان الجلوس شهود والسلام من حكم الركعة الاولى الاخيرة لا من حكم الركعة الاخيرة - 00:22:02

لا من حكم الاولى فمن فهم العلم وعقله ولم يكابر علم الا تشهد ولا جلوس للتشهد ان اه فمن فهم العلم وعقله ولم يكابر علم الا تشهد ولا جلوس للتشهد - 00:22:26

ولا سلام في الركعة الاولى من الصلاة. هذا في اطلال في هذا هو المسألة سهلة. نحتاج الى اعادة ان شاء الله الدرس القادم تعيد ان شاء الله. السلام عليكم الحديث وقوله ان انه اومع له - 00:22:51

هذي زيادة في الصحيح انه ما فيها الهوا ماله انه لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قصد المغيرة تعباً صلى على ابو عبد الرحمن بن عوف ركعة طلع معه ولا فينا وماله - 00:23:09

اما في الصحيح وفي ان النبي صلى الله عليه وسلم لما سلم لما سلم فشق ذلك على الصحابة فزعموا فقال احسنتم اصبتهم صوبهم ولم يصل النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف - 00:23:22

ما صلى لصحابة احد من امته عبد الرحمن بن عوف في هذه القضية ابو بكر ما صلى خلفه جاء صلى هو الامام نعم. نعم صلاة

المغرب ها اي كبر نعم كبرها - [00:23:42](#)

دبروا صرفوا الامام وابو بكر يقتدي بالنبي والناس يقصدون بابي بكر نعم للجميع لكن ابو بكر هو اللي يقتدي به الناس وان يصلي هذا ويصلي ايه ممكن يأتي اذا حب - [00:24:00](#)

يعني يتأخر ويتقدم واذا حب يصلي معهم صلى معهم لكن الاولى اذا كان في الركعة الاولى فلا بأس يأتي اما اذا كبرت اثنين فلولا للامام الا يتقدم الا يشوش على الناس - [00:24:23](#)

لانه بقي عليه ركعة وسينتظروا له هنا اه؟ هنا مثل ما تحول ابو بكر تكبيرة ذكر انها ها لا مثل ما سبقه طوب انه يقدم ولا ينتظر لا حول كما يستخلف - [00:24:39](#)

يقدم من خلفه ويقدم لكن الحنابلة يرون هذا الحنابلة يرون انه اذا سبقه الحدث فلا يستخلف والا مسكه الحدث استخلف والائمة ثلاثة يرون لا فرق بين عموما الحديث في البخاري يصلون لكم فان اصابوا فلكم ولهم - [00:25:08](#)

وان اخفوا فلكم وعليهم. نعم الله اعلم - [00:25:27](#)